27138 - { مسند ابن مسعود } كنا لا نتوضأ من موطئ (موطئ : أي ما يوطأ من الأذى في الطريق . أراد لا نعيد الوضوء منه لا أنهم كانوا لا يغسلونه . هـ 2 / 202 النهاية . ب) ولا نكشف سترا ولا نكف شعرا قال ابن جريج : قوله لا نكشف سترا يده إذا كان عليها الثوب في الصلاة .

(عب)